

25 مارس 2014

حصيلة إنجازات مذكرة التوجهات العامة لتنمية قطاع المواصلات في أفق سنة 2013 وإعداد مذكرة أخرى بالتوجهات العامة للفترة 2014-2018

حددت مذكرة التوجهات العامة لتنمية قطاع المواصلات في أفق سنة 2013 عدة إجراءات وأعمال للتنفيذ، خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى 2013، قصد تحفيز النمو ودعم الاستثمار في القطاع وتعزيز شروط المنافسة المشروعة وتشجيع عرض خدمات متنوعة ومبتكرة لفائدة المستهلك. وقد تم إنجاز بعض الأعمال التي تم تحديدها، في حين أن الباقي في طور التنفيذ.

ومن حيث الأهداف، نصت هذه المذكرة على تحقيق ما يلي :

- 34 مليون مشترك في خدمتي الهاتف الثابت والمنتقل ومليوني مشترك في خدمة الإنترنت؛
- انخفاض أسعار خدمات الاتصالات بالتفصيل بحوالي 35% خلال الفترة 2010-2013؛
- ارتفاع على مستوى الاستعمال بحوالي 40% خلال نفس الفترة.

إجمالاً، تم تحقيق هذه الأهداف، بل تم تجاوزها بكثير.

عند متم سنة 2013:

- بلغ عدد المشتركين في خدمة الهاتف المتنقل حوالي 42,4 مليون مشترك، مقابل 2,9 مليون مشترك في خدمة الهاتف الثابت، أي بحظيرة إجمالية بلغت 45,3 مليون مشترك.
- ناهز عدد المشتركين في خدمة الإنترنت حوالي 6 مليون مشترك (5,77 مليون) بنسبة نفاذ وصلت إلى 17,6% مسجلاً نسبة نمو تقدر بـ 46% مقارنة مع سنة 2012. ويستفيد قطاع الإنترنت من الدينامية التي تشهدها خدمة الإنترنت من الجيل الثالث، التي تمثل حالياً، نسبة 85,61% من العدد الإجمالي للمشاركين الذي بلغ 4,4 مليون مشترك في نهاية 2013.

- فُدر رقم المعاملات بـ 32,7 مليار درهم سنة 2013 بانخفاض قدره 8% و11,3% مقارنة مع سنتي 2012 و2011 تالياً. ويعزى هذا الانخفاض، بصفة رئيسية، إلى الانخفاضات التي عرفتتها الأسعار تحت تأثير الدينامية التنافسية التي تعرفها الاتصالات المتنقلة وخدمة الإنترنت من الجيل الثالث.

و قد بلغت الانخفاضات التي عرفتتها الأسعار:

- نسبة 68% ما بين 2008 و2013 على مستوى الهاتف المتنقل، حيث انتقل سعر العائد المتوسط للدقيقة من المكالمات للهاتف المتنقل من 1,27 درهم دون احتساب الرسوم للدقيقة إلى 0,41 درهم دون احتساب الرسوم للدقيقة.
- نسبة 39% على مستوى الهاتف الثابت، إذ انتقل سعر العائد المتوسط للدقيقة من المكالمات للهاتف الثابت من 1,13 درهم دون احتساب الرسوم للدقيقة إلى 0,69 درهم دون احتساب الرسوم للدقيقة في نفس الفترة،
- نسبة 77% على مستوى متوسط الفاتورة الشهرية لكل زبون في خدمة الأنترنت حيث بلغت 36 درهم دون احتساب الرسوم عند متم سنة 2013 مقابل 154 درهم دون احتساب الرسوم عند نهاية 2008.

و قد واكبت هذه الانخفاضات ارتفاعا من حيث الاستعمال:

- ارتفاع قدره 90% بالنسبة للاستعمال المتوسط الصادر الشهري لكل مشترك حيث بلغ 83 دقيقة عند نهاية 2013 مقابل 43 دقيقة في نهاية 2008،
- نمو ملحوظ للشريط الدولي العابر للأنترنت بنسبة 54,89% ما بين سنتي 2012 و2013 بسعة قدرها 412.000 Mbps عند نهاية 2013.

من جهة أخرى، تجدر الإشارة إلى أنه تم تفعيل عدد من رافعات التنظيم ومن تدابير تحرير قطاع الاتصالات التي نصت عليها مذكرة بالتوجهات العامة لتنمية قطاع المواصلات في أفق سنة 2013.

ومن بين هذه الرافعات، نذكر مراجعة تعريفات الربط البيني. فخلال سنة 2013، كانت تعريفية الربط البيني بالنسبة لانتهاء النداء المطبقة هي 0,1399 درهم دون احتساب الرسوم للدقيقة بالنسبة لخدمة الهاتف المتنقل، و0,0740 درهم دون احتساب الرسوم للدقيقة لخدمة الهاتف الثابت و0,03 درهم دون احتساب الرسوم لخدمة الرسائل النصية القصيرة. كما تم تطبيق تعريفية موحدة سواء لأوقات الذروة أو الأوقات العادية (Peak/Off-peak)، منذ شهر يناير 2013 بالنسبة لمختلف أنواع انتهاء النداءات وذلك قصد تبسيط فوترة حركة الربط البيني، وتذليل وتوزيع، بشكل متوازن، هذه الحركة على مجموع فترات اليوم.

وبعد دراسة للسوق، حددت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات تعريفات الربط البيني بالنسبة لانتهاء نداءات الخدمة الصوتية وخدمة الرسائل النصية القصيرة المتعلقة بالفترة الممتدة ما بين 2014 و2016، حيث اعتبرت الوكالة أنه من الضروري تطبيق تخفيض معتدل قيمته 5% على تعريفات الربط البيني، ممتد على مجموع الفترة 2014-2016.

وهكذا، سنتنقل تعريفية انتهاء النداء بالنسبة للخدمة الصوتية المتنقلة من 0,1399 درهم دون احتساب الرسوم للدقيقة عند نهاية 2014 إلى 0,1378 في متم 2015، لتستقر في 0,1329 عند 31 دجنبر 2016. وبالنسبة لتعريفية انتهاء النداء للخدمة الصوتية الثابتة، فإنها ستمر من 0,0740 درهم دون احتساب الرسوم للدقيقة في سنة 2014 إلى 0,0703 درهم دون احتساب الرسوم للدقيقة عند نهاية سنة 2016. في ما يخص خدمة الرسائل النصية القصيرة، فإن تعريفية انتهاء النداء ستبلغ 0,0285 درهم دون احتساب الرسوم في سنة 2016 مقابل 0,03 و0,029 سنتي 2014 و2015 على التوالي.

بالنسبة لسنة 2014، حافظت الوكالة على تعريفات الربط البيني في مستواها الذي شهدته خلال سنة 2013. وستقوم الوكالة بدراسة تحليلية لوضعية الأسواق المعتبرة خلال النصف الثاني لسنة 2014.

وقصد تحسين الشروط العملية لتقسيم الحلقة المحلية، طلبت الوكالة من اتصالات المغرب تفعيل عدد من التدابير، لا سيما في ما يخص تقسيم الحلقة المحلية الفرعية وذلك تبعاً للتطور الذي عرفته الشبكة الثابتة لاتصالات المغرب من أجل إتاحة تسويق عروض الصبيب العالي جداً، على الخصوص.

كذلك، ستدرس الوكالة وتبنت في الكيفيات التعريفية والتقنية للتقسيم، بما فيها تلك المتعلقة بوضع عرض بالجملة للولوج إلى الحلقة المحلية والحلقة المحلية الفرعية لاتصالات المغرب، وذلك لأجل ضمان شروط معقولة وموضوعية وشفافة وغير تمييزية، تتماشى والممارسات الدولية المقبولة في هذا المجال.

كما أنجزت الوكالة دراسة تعم وضع نماذج للبيع بالجملة، بما في ذلك إمكانية فتح السوق أمام المتعهدين المتنقلين الافتراضيين. ويعتمد تفعيل هذه الرافعة على المراجعة، التي هي في طور الإنجاز، للإطار التشريعي والتنظيمي الذي يحكم قطاع الاتصالات.

من جهة أخرى، تم إنجاز دراسة تتعلق بسوق الاتصالات عبر الأقمار الصناعية (من نوعي VSAT و GMPCS) بالمغرب، حيث همت، أساساً، على تقييم مدى قابلية متعهدي الاتصالات عبر الأقمار الصناعية للحياة اقتصادياً وفرصة منح تراخيص جديدة لإحداث واستغلال شبكات عامة للمواصلات عبر الأقمار الصناعية، بالنظر لكل من طلبات منح تراخيص GMPCS و VSAT التي تم إيداعها ومقتضيات مذكرة بالتوجهات العامة لتنمية قطاع الاتصالات في أفق سنة 2013.

تبعاً لتوصيات هذه الدراسة ولموافقة مجلس إدارة الوكالة، ستعلن الوكالة عن طلب للعروض من أجل منح تراخيص GMPCS و VSAT جديدة، على أساس نفس دفاتر تحملات متعهدي GMPCS و VSAT الحاليين.

1. مراجعة الإطار التشريعي والتنظيمي

من أجل ملائمة التنظيم للتحديات القادمة، لا سيما إطلاق شبكات الصبيب العالي جداً بالمغرب، شرعت الوكالة في مراجعة الإطار التشريعي والتنظيمي.

وتأتي هذه المراجعة، في إطار تنفيذ مقتضيات مذكرة بالتوجهات العامة لتنمية القطاع في أفق سنة 2013، حيث تهدف إلى ملائمة وتعزيز الإطار القانوني الذي ينظم قطاع الاتصالات

وتهم هذه المراجعة النصوص التالية:

- القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات؛
- المرسوم رقم 2.97.1025 المتعلق بالربط البيني لشبكات المواصلات؛
- المرسوم رقم 2.97.1026 المتعلق بالشروط العامة لاستغلال شبكات المواصلات؛
- المرسوم رقم 2.05.772 المتعلق بالإجراءات المتبعة أمام الوكالة للبت في النزاعات والممارسات المنافسة لقواعد المنافسة والتركيز الاقتصادي.

وستتمحور هذه المراجعة على ثلاثة محاور رئيسية: إخبار المستعملين ونشر العروض وشفافيتها، تعزيز رافعات التنظيم وسلطة إصدار العقوبات المالية.

1. إخبار المستعملين ونشر العروض وشفافيتها:

في هذا الإطار، يهدف مشروع مراجعة الإطار القانوني الجديد إلى:

- تقوية وتوضيح الالتزامات الملقاة على عاتق متعهدي الشبكات العامة للمواصلات في ما يتعلق بإخبار العموم بخصوص الشروط العامة والتعاقدية للعروض والخدمات. ويجب أن

تبين هذه الشروط في العقود التي ستربطهم بزبائنهم وتحدد، على الخصوص، شروط تجديد وفسخ العقود والتعهدات المتعلقة بجودة الخدمة وأجال توفير الخدمة وتعريفات العروض وطرق التعويض المقترحة وكذا طرق تسوية النزاعات؛

- منح الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، صراحة، صلاحية طلب إجراء أي تعديل أو مراجعة لعقود الاشتراك في الخدمات قصد جعلها مطابقة للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل أو، في غياب ذلك، للممارسات المقبولة دولياً في مجال الاتصالات. وتعتبر النقطة الأخيرة جد مهمة ذلك أنها تمكن الوكالة من أخذ، على الخصوص، التطورات التقنية الدائمة بعين الاعتبار دون الحاجة إلى تغيير التشريع الوطني؛
- التخصيص، عن طريق القانون، على ضرورة أن تكون شروط توفير العروض والخدمات من لدن متعهدي الشبكات العامة للمواصلات ومقدمي خدمات الاتصالات لفائدة زبائنهم مرضية وموضوعية وشفافة وغير قسرية؛
- إلزام المتعهدين ومقدمي خدمات المواصلات بالاستجابة لكل طلب صادر عن الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات يهدف إلى تفعيل واحترام المقتضيات السالفة؛
- تعزيز الشروط المفروضة على المتعهدين قصد وضع المعلومات المتعلقة بالشروط العامة لتوفير خدمات الاتصالات المقترحة وبالتعريفات المطبقة والمصادق عليها مسبقاً من قبل الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، رهن إشارة العموم بأي وسيلة كانت ولا سيما على الموقع الإلكتروني الخاص بهم، وبطريقة واضحة وسهلة وشفافة؛
- تضمين، القانون، خدمة التجوال الوطني وتحديد شروط تفعيلها من أجل:
 - جعلها إلزامية في المواقع التي تندرج ضمن مشاريع الخدمة الأساسية والتي تتم تغطيتها من طرف متعهد واحد وفي المناطق المحددة من قبل الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات (و على الخصوص المحاور الطرقية غير المغطاة من لدن جميع المتعهدين) قصد تأمين استمرارية الخدمة لكل المستخدمين دون تحمل تكاليف إضافية؛
 - تحديد الشروط التي ضمنها تبرم وتوضع عقود التجوال الوطني؛
 - تكليف الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بتسوية النزاعات المتعلقة بها
- إلزام المتعهدين، على الأقل كل ستة أشهر، بنشر وتحيين وضعية تغطية شبكاتهم وخدمات الاتصالات التي يقترحونها وكذا المواقع والمحاور الطرقية التي تمت تغطيتها و، عند الاقتضاء، المواقع المعنية باتفاقات التجوال الوطني وفق الطرق المحددة من قبل الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات؛
- منح الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات صلاحية تحديد مؤشرات ومستويات جودة الشبكات وخدمات الاتصالات التي يتعين على المتعهدين احترامها بالاعتماد على المعايير الدولية وليس فقط على القيم المحددة في دفاتر تحملات المتعهدين والتي يمكن أن تكون غير كافية أو بالية بالنظر إلى التطورات التكنولوجية؛
- إلزام المتعهدين باتخاذ جميع التدابير، وبالخصوص التقنية، قصد حماية زبائنهم ضد استلام المراسلات غير المرغوب فيها وتحديث العقود التي تربطهم بمقدمي الخدمات من أجل جعلها مطابقة للمقتضيات التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل في هذا المجال.

2. تقوية رافعات التنظيم:

علي هذا المستوى، تتوجب الإشارة إلى نقطتين مهمتين:

- النقطة الأولى تهم إلزام المتعهدين، على مستوى النصوص التشريعية، باقتسام البنيات التحتية التي تخصصهم مع المتعهدين المتنافسين. وفي هذا الإطار:

- يتعين على جميع المتعهدين الإعلان عن عرض اقتسام بنياتهم التحتية مع المتعهدين المتنافسين؛
- تحدد النصوص التنظيمية البنود التعاقدية الدنيا المتعلقة بخدمات الاقتسام (شروط الولوج، الأسعار، الآجال، ...) قصد تخفيض حالات النزاعات التي يمكن أن تنشأ عن هذه الرافعة؛
- تحدد النصوص التنظيمية شروط المصادقة على عروض اقتسام البنيات التحتية من لدن الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات والإمكانية المتاحة لهذه الأخيرة قصد طلب إدخال تعديلات و/أو إضافة خدمات جديدة على العرض الأولي أو على عقد اقتسام البنية التحتية. وتمنح هذه النصوص إلى الوكالة سلطة فرض هذه الشروط على المتعهدين المعنيين بالأمر مع إمكانية لجوء هؤلاء المتعهدين إلى القضاء في حالة عدم موافقتهم.

ومن شأن اقتراح تعديل الإطار التنظيمي هذا أن يؤثر على سوق الاتصالات بشكل كبير. ولهذا الغرض، يمنح هذا الاقتراح لجميع المتعهدين إمكانية توفير خدماتهم بالاعتماد على البنيات التحتية للمتعهدين المنافسين. وهذا ما من شأنه تأمين استمرارية أحسن للخدمة لفائدة المستعملين، بتكاليف أقل بالنسبة للمتعهدين، يمكن أن تنتج عنها تخفيضات مهمة لتعريفات خدمات بالتفصيل؛

- تتم النقطة الثانية المقترحات المتعلقة بالولوج والربط البيني لشبكات المواصلات وتمنح للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، ولا سيما، الصلاحيات الضرورية لفرض التزامات معينة على المتعهدين الذين يمارسون نفوذاً مؤثراً على الأسواق الخاصة للاتصالات. وتهم هذه الصلاحيات تحديد تعريفات الربط البيني التي يمكن فرضها على المتعهدين المعنيين بالأمر عن طريق قرار صادر عن الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات.

3. سلطة إصدار عقوبات مالية:

قصد تمكين الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات من التأكد من احترام المتعهدين لالتزاماتهم، ضمن شروط المنافسة العادلة والآجال والشفافية المتوافقة مع الإطار التشريعي والتنظيمي، يقترح منح هذه الوكالة سلطة إصدار العقوبات المالية من طرف لجنة المخالفات يعينها مجلس إدارة الوكالة.

و يكون نظام العقوبات المقترح تدريجياً وينص على أن تكون العقوبات متناسبة مع حجم الإخلال المعاین ومطبقة في حالة عدم احترام المتعهدين للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل. وتعتبر العقوبات المقترحة، إذا ما تم اعتمادها على حالها، جد رادعة ومن شأنها أن تحث المتعهدين، مبدأياً، على اتخاذ مزيد من الحذر. ويمكن أن تصل هذه العقوبات إلى نسبة 2% من رقم المعاملات ونسبة 5% في حالة العود.

و يهدف هذا الاقتراح إلى تمكين الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات من التصرف وفق آجال متوافقة مع متطلبات السرعة التي يتطلبها تطور وتنمية القطاع. وعلاوة على حقوق الدفاع التي يستفيدون منها خلال مرحلة التحقيق في النزاع، يمكن للمتعهدين المعنيين بالأمر الطعن أمام القضاء المختص في القرارات الصادرة عن الوكالة.

II. دراسة لإعداد مذكرة التوجهات العامة لتطوير قطاع المواصلات للفترة 2014-2018 :

بعد نهاية الفترة المخصصة لتنفيذ مذكرة التوجهات العامة 2008-2013، وبهدف إعطاء رؤية واضحة للفاعلين الحاليين والمحتملين للقطاع، يتم إجراء دراسة تتوخى إعداد مذكرة توجهات عامة لتطوير قطاع الاتصالات للفترة 2014-2018.

وستأخذ هذه المذكرة بعين الاعتبار مستوى تنفيذ مقتضيات المذكرة السابقة بالإضافة إلى وضعية السوق الوطنية وكذا التوجهات الدولية في ميدان تقنين ومواكبة القطاع.

وستهم هذه الدراسة، التي ستكون قاعدة لإعداد مذكرة التوجهات العامة 2014-2018 ما يلي :

- الإطار القانوني الذي ينظم قطاع المواصلات
- حصيلة فترة 2009-2013 وأفاق القطاع على المستوى الوطني للسنوات الأربع القادمة بأهداف مرقمة لتطور أهم مؤشرات القطاع ;
- نظرة عامة حول وضعية القطاع على المستوى الدولي والتوجهات الكبرى المستشرقة ;
- دراسة وتحليل لاحتمال منح تراخيص جديدة ;
- تدعيم وتقوية روافع التقنين ;
- تنفيذ المخطط الوطني للصبيب العالي والعالي جدا ;
- إعداد الخطوط العريضة الخاصة بالخدمة الأساسية للمواصلات للفترة 2014-2018 ;
- تحديات التنظيم في البيئة الرقمية.

يتوقع التوصل بنتائج هذه الدراسة في النصف الأول من 2014. وسيتم إخضاع نتائجها ومشروع مذكرة التوجهات العامة 2014-2018 للمجلس الإداري للوكالة في اجتماعه المقبل.